مسألة "إنتفاء قصد موالاة الكفار"

للشيخ؛ أبي محمد المقدسي

الأخ المكرم الشيخ أبا محمد المقدسي حفظك الله ورعاك:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بخصوص موالاة الطاغوت ممن يحكم باسلامه، ومسألة أنكم - حفظكم الله - ترون أن التأويل والجهل المؤدي للحكم له بالإسلام يعد عذراً يمنع الحاق الكفر بمن هذا شأنه، ولكنكم تقولون أنه إذا انبنى على هذا الحكم موالاة ونصرة يعد هذا كفرا، وألا ترون حفظكم الله أن هذا أمر بديهي أن يفعل هذا مع من يحكم له بالإسلام فكيف يكون هذا كفرا؟ وهل هذا يدخل في مسألة انتفاء القصد لموالاة الكفار التي تعد مانع من موانع التكفير؟

ارجوا منكم حفظكم الله توضيح هذا الأمر وجزاكم الله خيرا.

* * *

الجواب:

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أخي الفاضل:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إبتداء؛ جزاك الله خيرا على رسائلك وتواصلك معنا، وتأكد أنني لن أهمل شيئا منها، لكن كثرة الواجبات وضيق الوقت يؤخر ردي عليها فأرجو المعذرة.

أما قولك؛ بأن من البديهي أن يتولى الحكام الكفرة من لا يكفرهم ما دام يحكم لهم بالإسلام؛ فغير مسلم ولا

يفعل ذلك مسلم عاقل يعرف كفر قوانينهم ويشاهد بأم عينيه جرائمهم وخياناتهم وحربهم للدين وأهله ليل نهار.

خصوصا إذا علمت أنني أعني بتوليهم في مثل هذا المقام؛ نصرتهم على كفرهم و شركهم وقوانينهم الكفرية أو نصرتهم على الموحدين.

أما نصرتهم على قوانينهم وكفرياتهم؛ فكفر واضح لا أظنه يشكل عليك.

وأما نصرتهم على الموحدين؛ فهو كفر وإن كانوا يعتقدون فيهم الإسلام، لأننا نحكم عليهم بما نعتقده نحن لا بما يعتقدونه هم.

ولو كان الأمر بخلاف هذا وكان الحكم على المرء يكون بما يعتقده هو؛ لعذرنا بذلك اليهود والنصارى الذين يعتقدون أنهم يتبعون الحق، وما من ملة من ملل الكفر إلا وتعتقد أنها تدين بدين الحق وتتبع ما يرضي الله بما يدينون به من كفر أو إشراك، ولا يقال؛ بأن مانع إنتفاء القصد قائم في حقهم لأنهم يقصدون مرضاة الله والتدين بدين الحق، فالعبرة والحكم ليس بما يعتقدونه هم، وإنما العبرة والحكم يكون بما يعتقده المسلم من الحق الموافق للدليل.

ومانع انتفاء القصد؛ إنما يكون بأن يتحقق لدينا بأن المحكوم عليه لم يقصد إلى سبب التكفير أو علته ولا اختارها، وإنما قصد إلى شيء آخر.

وهاهنا يكفينا لأجل التكفير أن نعرف أنه اختار وقصد تولي القانون الوضعي، وإن سماه عدالة ولم يعتقد أنه كفر.

أو قصد تولي أربابه وأولياءه وظاهرهم على الموحدين، وإن اعتقد أن أولياءه مسلمين.

بخلاف ما لو ناصر هؤلاء الكفار الذين يعتقد إسلامهم وظاهرهم على كفار أو مشركين، فهذا بحد ذاته ليس سببا من أسباب التكفير.

<u>والخلاصة:</u>

أننـا لا نكفـر إلا بأسـباب ظـاهرة ومنضـبطة وإن لـم تناسـب بعـض العقـول أحيانـا، فليـس عـدم تكفيـر الكـافر لاعتقاده قيام مانع من موانع التكفير فـي حقـه؛ سـبب مـن أسباب التكفير الظاهرة والمنضبطة فيما نعتقد، بينما توليه على شركه وكفره أو مظـاهرته ونصـرته علـى الموحـدين؛ فقد دلت أدلة الشرع على أنهـا أسـباب ظـاهرة ومنضـبطة للتكفير.

وأقرب لك الأمر بالتمثيل بترك الصلاة؛ فاعتقاد عـدم كفر تارك الصلاة أخـذا ببعـض ظـواهر أدلـة الشـرع، ليـس بسبب من أسـباب التكفيـر، لكـن إذا بنـى مـن يعتقـد ذلـك ورتب عليه ترك الصـلاة؛ كفـر بـذلك عنـدنا، لكـونه ارتكـب سببا من أسباب التكفير، ولـم ينفعـه أو يشـفع لـه إعتقـاده لعدم كفر تارك الصلاة، كما لا ينفعه قـول القائـل؛ أنـه مـن البدهي أن من يعتقد عدم كفر تارك الصلاة فـإنه سـيتهاون في تركهـا، لأننـا نحكـم عليـه بـالحق الـذي نعتقـد مـوافقته للدليل - وهو كفر تارك الصلاة - لا بما يعتقده هو.

وليس هذا هو مانع انتفاء القصد، فـإنه قـد قصـد إلـى سبب الكفر كما دل عليه الدليل - وهـو تـرك الصـلاة - وإن لم يره هو من أسباب التكفير.

هذا ما عندي في هذا الباب، والله الهـادي إلـى سـواء السبيل.

والسلام.

أخوك؛ أبو محمد

منبر التوحيد والجهاد

* * *

ten.esedqamla.www//:ptth
sw.dehwat.www//:ptth
ofni.hannusla.www//:ptth
moc.adataq-uba.www//:ptth

moc.esedqamla.www//:ptth
hannusla.www//:ptth
moc.adataq-uba.www//:ptth
منبر التوحيد والجهاد
sw.dehwat.www
sw.esedqamla.www
ofni.hannusla.www
moc.adataq-uba.www